

الواجب إذا نظر غيه للمعين فعيني وإذا نظر فيه للفعل فكفائی

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم القاعدة التي بعدها قاعدة التي بعدها الواجب اذا نظر فيه الى المعين فعيينه الواجب اذا نظر فيه للمعين فعيينه - [00:00:00](#)

واذا نظر فيه للفعل فكفائی الواجب اذا نظر فيه للمعين فعيينه. واذا نظر فيه للفعل فكفائی من قواعد الواجب التي تقرأونها في كتب الاصول هذه تدل على ان الواجبات الشرعية تنقسم الى عينية والى كفائة. ما الفرق بين العين والكافاء؟ قال اذا نظر الشارع للفاعل - [00:00:23](#)

لا الى ذات الفعل فعييني. واذا نظر الى الفعل لا الى الفاعل فكفائی. عندنا ميت هل يلزم الشارب الجميع ان يغسلوه عينا اذا خلص هذا يجي ذا ويغسل واذا خلص يجي ذا ويغسل وهذا فرض عيني هذا وانما عندنا جثة الشارع يقول دبروها - [00:00:52](#)

غسلوها لو قام به واحد فاذا لا ينظر الشارع في فروض الكفائيات الى اعيان الفاعلين. وانما ينظر الى القيام بالفعل. فاذا قامت طائفة تحصل بها الكافية في هذا الفعل فهي كافية عند الشارع وتسقط المطالبة عن الجميع. لكن اذا اذا النظر في الكفاء الى ذات الفعل لا الى [00:01:12](#) -

واما الواجب العيني فلا ينظر الشارع فيه الى الفعل فقط لا. الى الفعل والى عين من يفعله. انت تفعله وانت الثاني تفعله. فلا يجزئ فعل غيرك عنك الصلوات الخمس - [00:01:33](#)